



نشرة الصحافة اليومية



اليوم:	الأربعاء
التاريخ:	٢٠٢١-٦-٢

استمعت للنائبين الكندري والسويط بصفتهما شاهدين

النيابة تبدأ التحقيق في أحداث الجلسة الافتتاحية

| كتب وليد الهولان |



ثامر السويط:

الطلب يُخالف المادة 50 من الدستور ومُعدُّ أصلاً لحفظ القضية



عبد الكريم الكندري:

تحويل الطلب للنيابة بلا وقائع انتهاك للدستور وتعدُّ على «فصل السلطات»

السؤال البرلماني ثم جلسة التحقيق ثم الاستجواب ثم تشكيل لجان التحقيق».

وقال السويط، في تصريح صحفي، «جاء مسلسل التجاوز على الدستور الكويتي اليوم بطلب متجاوز قام به مكتب المجلس على اختصاصاته المبيّنة وفق اللائحة الداخلية للمجلس، التي حدّدت اختصاصاته بأنها وظيفية ومالية وبحث اعتراضات. فليس من حق مكتب المجلس تجميد طلبات التحقيق، والنواب شاهدوا ما حدث في الجلسة الافتتاحية، وبناء على الأحداث المؤسفة، قمنا بإعداد طلبات تشكيل لجان تحقيق برلمانية، وللاسف تم وضع تلك الطلبات في الأدراج».

جلسة الافتتاح من انتهاك في حق الشعب والأمة، ومنذ أشهر نطالب مكتب المجلس الذي فوّض نفسه، وهو غير مفوّض بأن يُحقق بأمر غير مختص فيه، بأن يعرض ما قدّم للنيابة».

من جانبه، اعتبر النائب ثامر السويط أن الطلب المُحال إلى النيابة العامة تجاوز على الدستور ويُخالف نص المادة 50 من الدستور ومُعدُّ أصلاً لحفظ القضية. وأضاف «نحن نريد أن نتحقق هل هي شكوى أم بلاغ وأن نتخفي الجهالة... فالدستور الكويتي جاء ديموقراطية نيابية برلمانية، وأساس وجوهر العمل في النظام البرلماني هو الرقابة الشعبية، التي تتمثل في أربع أدوات تمكّن النائب من أداء عمله، بدءاً من

بدأت نيابة العاصمة، أمس، التحقيق في أحداث الجلسة الافتتاحية لمجلس الأمة، بناء على طلب مُعدّ من قبل مكتب مجلس الأمة في شأنها، حيث مثل أمامها النائبان الدكتور عبدالكريم الكندري وثامر السويط، أمس، شاهدين، مع النائب عبيد الوسمي بصفته محامياً عنهما، بعد استدعائهما بخصوص الطلب.

وبعد الانتهاء من النيابة، قال الكندري، في تصريح صحفي، «لنتو خرجنا من النيابة العامة أنا وزميلي النائب ثامر السويط والدكتور عبيد الوسمي، بعد أن تم استدعاؤنا كشهود في قضية غريبة، بناء على الطلب المقدم من قبل رئيس مجلس الأمة في ما يُسمى بلاغ الجلسة الافتتاحية».

وأوضح أن «هذه الدعوة تمت بناء على طلب لم يره أحد في الكويت، فالنواب يقدمون طلبات لرؤية ما تمت إحالته للنيابة»، مبيّناً أنهم تفاجأوا بـ«انتهاك جديد للدستور يتمثل في تحويل طلب نيابي، يُفترض به أن يُناقش في قاعة عبدالله السالم وفق حقوق النواب، إلى النيابة العامة لتقوم بهذا الدور، وهذه كارثة في تعدّ صارخ على مبدأ الفصل بين السلطات».

وأضاف أن «البلاغ قدّم للنيابة بلا وقائع ولا أحداث، ومجهل وكأنه أعد للحفظ، وما حدث اليوم (أمس) يُضاف لسلسلة الانتهاكات الدستورية. وهذه السابقة بالإمكان أن تجربنا لتحويل سؤال برلماني أو طلب نيابي للنقاش في المجلس إلى الذهاب للنيابة، بضرب في كل مفاهيم العمل البرلماني والدستوري والحصانة وحرية النائب في ما يبدية من آراء. فنحن من أشرنا التحقيق في ما جرى في


اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٦-٢	٥	١٥١٨١

نظمت ورشة عمل توعوية وأطلعت قياديي «الإعلام» وإشرافيتها

«نزاهة»: «حق الاطلاع» يستهدف حرية تداول المعلومات وإرساء الشفافية

” يكفل تحقيق الإدارة الرشيدة لأموال الدولة وممتلكاتها والاستخدام الأمثل لها
” تتقيد كافة الجهات الحكومية في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد

عليها وإرساء مبدأ الشفافية والنزاهة بما يكفل تحقيق الإدارة الرشيدة لأموال الدولة وممتلكاتها والاستخدام الأمثل لها، موضحة أن الجهات تلتزم بتصنيف معلوماتها خلال سنتين، وأن تنشر على موقعها الإلكتروني خلال ثلاث سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون كافة النظم والسياسات والقوانين والخدمات التي تقدمها الجهة الحكومية التي تؤثر على الأفراد والهيكل التنظيمي والاختصاصات. وأوضحت «نزاهة» أنها ستواصل جهودها في نشر وتثقيف كافة الجهات الحكومية ذات الصلة والمعنية في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد.



نظمت الهيئة العامة لمكافحة الفساد (نزاهة) ورشة عمل توعوية للتعريف بقانون حق الاطلاع على المعلومات للقياديين والإشرافيين في وزارة الإعلام، في إطار التعاون المشترك مع وزارة الإعلام وتنفيذ الاستراتيجية الوطنية. وتضمنت الورشة شرحاً للقانون الذي يعزز مبدأ الشفافية والنزاهة في المعاملات الحكومية والإدارية وحق الأشخاص في الحصول على ما يخصهم من مستندات وأوراق متعلقة بهم حفاظاً على حقوقهم. وأكدت «نزاهة» خلال الورشة أن القانون يستهدف حرية تداول المعلومات والحصول

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٦-٢	٣	٢٤٧٩

جزءان من إصدار مكتب وزير مجلس الأمة

«قرارات التفسير» يُورخ لـ «أحكام الدستورية»

| كتب أحمد عبدالله |



الجزء الأول من الكتاب

المتعلقة بنطاق التحقيق البرلماني، لافتاً إلى أن حق مجلس الأمة في إجراء تحقيق نيابي يشمل أي موضوع مما يدخل في اختصاصه التشريعي أو الرقابي، ولو كان حاصلًا في عهد وزارة أو مجلس نيابي سابقين.

أما الجزء الثاني فتطرق إلى المبادئ التي أقرتها المحكمة الدستورية في شأن الغالبية المطلوبة في بعض الأمور الخاصة، لافتاً إلى حق مجلس الأمة في طلب تفسير نص دستوري معين أو للفصل في منازعة دستورية.

أصدر مكتب وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة كتاباً من جزئين، حمل عنوان «قرارات التفسير الصادرة من المحكمة الدستورية في الشأن البرلماني»، حاوياً بين دفتيه مجموعة من أحكام المحكمة الدستورية المتعلقة بالشأن البرلماني، والتي تعتبر مرجعاً مهماً للسلطتين التشريعية والتنفيذية، فضلاً عن المهتمين بالشأن الدستوري والبرلماني والباحثين وأهل الاختصاص.

وتضمّن الجزء الأول تفسيراً لنص المادة 99 من الدستور الكويتي، المتعلقة بحدود السؤال البرلماني، مؤكداً أن حق عضو مجلس الأمة في توجيه السؤال ليس مطلقاً، وإنما يحده حين ممارسته حق الفرد الدستوري في كفالة حرية الشخصية، بما يقتضيه من الحفاظ على كرامته واحترام حياته الخاصة بعدم انتهاك أسرارها فيها، ومنها حالته الصحية والمرضية.

وتطرق الجزء الأول من الكتاب أيضاً لتفسير نص المادة 114 من الدستور،

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٦-٢	٧	١٥١٨١

استفسر من وزير العدل عن تنفيذ بعض الأحكام القضائية.. ومن وزير التجارة عن أسباب تأخر مشروع «الشدايية الصناعية»

حمد روح الدين يسأل عن أسباب تأخر «الخارجية» في صرف قيمة التذاكر السنوية للموظفين وعدم تجديد التأمين الصحي



حمد روح الدين

وجه النائب د. حمد روح الدين 5 أسئلة، ثلاثة منها إلى وزير الخارجية ووزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ د. أحمد ناصر الصباح، قال في مقدمته: قامت وزارة الخارجية مؤخرا بربط البعثات الدبلوماسية في الخارج مع الوزارة عن طريق نظام المكتبة، بهدف تسريع الأعمال المالية والإدارية.. وطالب بتزويده وإفادته بالآتي:

1 - قيمة العقد الذي قامت الوزارة بالتوقيع عليه مع الشركة الخاصة لهذا النظام، وقيمة الصيانة السنوية، وكيف يتم تخزين البيانات المخزنة في هذا النظام وأسماء الأشخاص المشرفين على هذا الإجراء؟
2- أين توجد السيرفوات الرئيسية الخاصة بالشركة والتي تحتوي على جميع البيانات والمعلومات التي تخص البعثات في الخارج؟
3 - كيف يتم تخزين البيانات المخزنة في هذا النظام وأسماء الأشخاص المشرفين على هذا الإجراء؟
4 - هل قامت الوزارة بتشكيل لجنة أمنية مختصة لدراسة مدى الأثر التي قد تنتج من تزويد هذا النظام بالمعلومات والبيانات الخاصة بالبعثات وأنها على الموظفين من النواحي الأمنية في المرتبة الأولى، يرجى تزويدي بقرار اللجنة إن وجد.

الإصلية الخاصة بشؤون المالية والإدارية بصفة شهرية إلى الوزارة، فما سبب اعتماد نظام صورة رقم وجوب إرسال أصل المستندات للوزارة؟
8 - ما سبب قيام الوزارة بتغيير واعتماد نظام التراسل الإداري والمالي خارج القسم المختصر بالمراسلات لدى الوزارة (مكتب الاتصالات والمتلعة) والتي تضمن سرية تلك الرسائل بشكل كامل؟
وقال في مقدمة السؤال الثاني المقدم إلى وزير الخارجية: نبي إلى علمي أن الوزارة تأخرت بصرف قيمة التذاكر السنوية الممنوحة للموظفين العاملين في بعثاتها في الخارج لسنة 2020 عن موعدها المقرر بفترة طويلة جدا مخالفة بذلك ما جاء في المادة 21 من قانون السلكين الخاص بصرف قيمة التذاكر السنوية للموظفين، مع وجود فوارق في الأسعار والتي قدمتها الوزارة مع أسعار شركات الطيران، وبالإشارة إلى كتاب الخطوط الجوية الكويتية الموجه إلى وزارة الخارجية رقم CK /2021 /94 بتاريخ 2021/3/29 والمتضمن توجيه الوزارة باعتماد صرف قيمة التذاكر السنوية الخاصة بسنة 2020 بناء على الأسعار المقدمة من الشركة لسنة 2019 لكل الأقاليم عدا إقليم الخليج. وطالب بتزويده وإفادته بالآتي:

1 - سبب تأخر الوزارة بصرف قيمة التذاكر السنوية الخاصة لسنة 2020 في موعدها المقرر؟
2- ما السند القانوني الذي يوجب الوزارة باعتماد توجيه الخطوط الجوية الكويتية باعتماد صرف قيمة تذاكر تخصص سنة سابقة وغير مطابقة للأسعار الحالية؟
3- ما سبب الاختلاف الكبير ما بين الأسعار المقدمة من الوزارة والأسعار في شركات الطيران الأخرى؟
4- دأبت الخطوط الجوية الكويتية في السنوات الماضية حتى التي لا تقوم بتسيير رحلات لها، فلماذا امتنعت عن تقديم أسعار لسنة 2020، وهل قامت الوزارة بالاستفسار عن ذلك؟ وقال في مقدمة السؤال الثالث الموجه إلى وزير الخارجية: مضى على انتهاء التأمين الصحي الخاص بموظفي وزارة الخارجية وفراد أسرهم العاملة في ديوان الوزارة والبعثات الدبلوماسية ما يقارب السنة شهر تقريبا، مع علم وزارة الخارجية مسبقا بتاريخ انتهاء التأمين الصحي، والإجراءات المسبقة التي تتخلل عملية التحديد والتي تستغرق مدة زمنية طويلة، كما أن عدم توفير تأمين صحي لموظفي الوزارة يعتبر مخالفا للمرسوم الأميري رقم 21 والمؤرخ في 30 يناير 2017، وطالب بتزويده وإفادته بالآتي:
1- ما سبب عدم قيام الوزارة بتجديد التأمين الصحي الخاص بموظفي وزارة الخارجية وأفراد أسرهم العاملين في ديوان الوزارة والبعثات الدبلوماسية؟ ما هي الإجراءات المسبقة التي قامت الوزارة باتخاذها لضمان استمرارية التأمين الصحي، وعدم مخالفة المرسوم الأميري رقم 21 والمؤرخ في 30 يناير 2017؟
2- ما الإجراءات المتبعة في وزارة الخارجية لتعويض الموظفين الذين يقومون بسداد قيمة العلاجات من حسابهم الشخصي؟
3- تزويدي بعدد الطلبات التي تقدم بها موظفو الوزارة لتعويضهم عن المبالغ المصروفة من حساباتهم الشخصية للعلاج وعدد الطلبات التي قامت الوزارة بالبت فيها وتعويض الموظفين عن قيمة هذه العلاجات؟
4- تزويدي بلائحة نفقات العلاج التي تتحملها الوزارة لموظفيها والتي تستند إليها في إعطاء الموافقات من عهده على طلبات العلاج، وتزويدي بالجهة التي قامت بإعداد هذه اللائحة وأسماء الأطباء المختصين المشاركين في إعدادها، وما الأسس التي قامت الوزارة بتحملها للوزارة؟ علما أن أغلب

هذه العلاجات توفرها حكومة الكويت مجانا للمواطنين.
5- تزويدي بكشف يحتوي على أسماء والدرجات الوظيفية والمؤهلات العلمية للموظفين المعيّنين في الوزارة المختصين بمنح الموافقات من عهده، ودراسة التقارير الطبية المقدمة من الموظفين؟
سؤال وزير العدل
استفسر من نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير العدل ووزير الدولة لشؤون تعزيز السلم: قامت الدولة بتخصيص مساحة تنشأ عليها مدينة صناعية تسمى باسم مدينة الشدايية الصناعية، وقد صرح وزير التجارة والصناعة في محافل عديدة ومنها لقاؤه مع سمو الأمير الراحل الشيخ صباح الأحمد بأن تسليم القسائم في هذه المنطقة سيكون في عام 2020، إلا أن مجموعة من الصحف ذكرت أن المشروع متعثر وهناك مجموعة إشكاليات تعوق تنفيذ المشروع، وطالب بتزويده وإفادته بالآتي:
1- ما سبب تأخر مشروع مدينة الشدايية الصناعية؟
2- ما العراقيل التي تواجه المشروع، وما سببها وكيف يمكن تجاوزها؟
3- ما مراحل الإنجاز في المشروع، وما نسبة الإنجاز في كل مرحلة؟
السيرة الذاتية للموظف الصادرة بتاريخ 25 أبريل 2021 تبين أن تقييمه للعام 2016، 2016، 2016، ما زال بنفس المستوى الطعون عليه ولم تتم إعادة تقييم الموظف، فما سبب ذلك؟
5- كيف سيتم عملية إعادة تقييم الموظف؟
سؤال وزير التجارة
وقال في مقدمة السؤال الخامس الموجه إلى وزير التجارة والصناعة د. عبدالله السلمان: قامت الدولة بتقديم للحصول على قسائم صناعية لنشاط جديد، وكم عدد الطلبات التي ترُفَع في التوسع بالمساحة؟
8- في 4 مارس 2019 تم الإعلان عن تخصيص مجموعة أراضٍ لمجموعة من الشركات، فهل تم تسليم القسائم لهذه الشركات، وما الإجراءات التي قامت بها الهيئة مع الشركات التي تم تخصيص الأراضي لها في منطقة الشدايية؟
9 - متى سيتم البدء بتسليم القسائم الصناعية للمستثمرين؟
10- هل تمت مراعاة تطبيق الإجراءات البيئية على مدينة الشدايية الصناعية، إذا كانت الإجابة بالإيجاب يرجى تزويدي بنسخة من الدراسات التي أعدت، وما الإجراءات التي ستطبق؟

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٦-٢	١٠	١٦١٨٥

جلسة خاصة غداً لمناقشة رقابة القضاء على «الجنسية»

بناء على طلب قدمه 35 نائباً بشأن تعديل مرسوم إنشاء دائرة بالمحكمة الكلية لنظر المنازعات الإدارية



جانب من جلسة سابقة لمجلس الأمة

في وقت يعود مجلس الأمة إلى الانعقاد مجدداً من بوابة الجلسات الخاصة عبر جلسة خاصة غداً الخميس لمناقشة تعديل المرسوم بقانون بشأن إنشاء دائرة بالمحكمة الكلية لنظر المنازعات الإدارية، والذي يهدف إلى بسط رقابة القضاء على مسائل الجنسية، بناءً على طلب قدمه 35 نائباً، هدد النائب عبدالله الطريجي باستجواب وزير الدولة لشؤون البلدية وزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني شايح السليح، على خلفية تقرير لجنة تقصي الحقائق عن تجاوزات هيئة الزراعة، في حين كشف النائب صالح المطيري لـ «الجريدة» أن رئيس الحكومة يتحمل مسؤولية تعطيل القضية الإسكانية، متسائلاً: أين ذهبت ميزانية الـ 37 مليار دينار الخاصة بالتنمية؟

لإنجاز خطط التنمية بما فيها المشاريع الإسكانية، فهل تدرصد اعتمادات مالية من ضمن هذه الميزانية الهائلة، أم أنها كانت فقط على ورق؟
وأرفق هناك مشاريع مهمة معطلة، مثل جنوب سعد العبدالله وجنوب صباح الأحمد والمشاريع الإسكانية الأخرى، أيضاً كيف تأتي الحكومة ونقول لا توجد لدي فلول للمشاريع الإسكانية حالياً؟
فماذا عملت عندما كان سعر برميل النفط فوق الـ 110 دولاراً؟
كيف تخصص جزءاً من فوائض الميزانية وخطة التنمية للمشاريع الإسكانية التي تعد القضية الأولى في الكويت؟
وتسأل: علاء صرفت الـ 37 مليار ديناراً؟ مشيراً إلى أن رئيس الوزراء يجب أن يستجوب ويصعد المعضلة أيضاً على قضية تعطيل التنمية، ومن المفترض والعقل والمنطق أن لدى الحكومة خطة

مخصصة بجزء معين، وهذا يؤكد عدم وجود تناغم وتكامل بين الجهات الرسمية المعنية بالقضية الإسكانية في الدولة.
وأضاف نحن اليوم نتحدث عن القضية الإسكانية، وهي مهمة لكل فرد في الكويت، ونحن بدورنا في اللجنة الإسكانية نسعى جاهدين منذ أشهر لتذليل العقبات التي تواجه هذه القضية وتحول دون حصول المواطنين على السكن، ونسعى إلى تصحيح الأوضاع المشاريع الإسكانية ونفاجأ بأن الهيئة العامة للاستثمار تقول: لا توجد فلول أو ميزانية لهذه المشاريع، فهل لنقول نخرج تلك المشكلة، أين هي من رضان كي يتم حلها؟

وقال المطيري لـ «الجريدة»، إن مسؤولية القضية الإسكانية لا تقتصر على خطط وزير الإسكان، وإنما هي منظومة متكاملة، وتحمل صباح الخالد مسؤولية هذه المنظومة، لكونه رئيساً لمجلس الوزراء والمنظومة الحكومية بشكل عام، لافتاً إلى أنه عندما نتحدث عن منظومة فلاننا نركز على حكومة متكاملة الأركان تستطيع أن تحرك العوارض ما بين هذه الوزارات المعنية بالقضية الإسكانية بصورة استباقية وليس العراني، شايح السليح والمطيري يسرع وتيرة المشاريع الإسكانية في البلاد، والعمل على توفير

القدس ومكافأة الصوفى الأولى والاختبارات الورقية وتأتي الجلسة في وقت هدد فيه النائب عبدالله الطريجي باستجواب وزير الدولة لشؤون البلدية وزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني شايح السليح بالاستجواب، إذا لم يضمن تقرير لجنة تقصي الحقائق عن تجاوزات هيئة الزراعة وتوليف الإجابة عن الأسئلة التي تقدمت بها مع الاستنتاجات، وكذلك توليف المعلومات مدير الهيئة وأسماء المعوظين من المعلمين.
من جهة، شدد عضو اللجنة الإسكانية النائب صالح المطيري على ضرورة أن يصدر رئيس مجلس الوزراء توجيهاته لوزير الدولة لشؤون البلدية وزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني، شايح السليح والمطيري تسريع وتيرة المشاريع الإسكانية في البلاد، والعمل على توفير

جوهر، ود. عبدالكريم الكندري، وناصر السويط، ود. هشام الصالح، وأحمد الحمد، ومهلل المصطفى، وخالد العتيبي، وفرز الدجاني، ومبارك الخجعة، ومحمد المطير، وسبارك الحجرف، وسبارك العريبي، ومساعد العارضي، وحمدان العازمي، ود. صالح المطيري، وفاز الجمهور، وسعود الخنفور، وناصر الدوسري، وعبدالله المصطفى، ود. محمد الحويلة، ود. خالد العنزي، وشعيب الموسوي، وخليل الصالح، ود. حمد روح الدين، ود. أحمد مطيع، ود. عبدالعزيز الصقفي.

ويغتر الطلب النيابي لهذه الجلسة هو الخامس من نوعه، عقب طلب مناقشة الاستجوابات التي لم تعقد جلساتها، في حين عقدت جلسة خاصة الأسبوع الماضي لمناقشة قضايا

لمجلس الأمة، تتقدم نحن الموقعين أدناه بطلب استئصال لجنة الشؤون التشريعية والقانونية بتقديم تقريرها عن الاقتراحات بقوانين المشار إليها، وذلك تمهيداً لعرضها على الجلسة الخاصة المطلوب عقدها يوم الخميس الموافق 2021/6/3 الساعة التاسعة صباحاً للمناقشة والتصويت عليها. وأشار الطلب المقدم إلى أن الاقتراحات بقوانين محلالة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية منذ بداية دور الانعقاد الحالي، ولم تقم اللجنة بتقديم تقريرها عن هذه الموضوعات حتى تاريخه.

موقعي الطلب
وقد وقع الطلب كل من النواب عبيد الواسمي، والصيفي الصيفي، ومرزوق الخليفة، ومهند السابر، وعبدان عبدالصمد، وحسن

فهد تركي

رئيس الحكومة يتحمل تعطيل القضية الإسكانية...
فأين ذهبت الـ 37 مليار دينار؟
المطيري

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٦-٢	٥	٤٧٤٧

الكندري والسويط: «بلاغ جلسة الافتتاح» انتهاك جديد للدستور

● علي الصنيح

المنتزه للدستور الذي يتعلق بوقف الاستجابات والرقابة الشعبية، وأتى اليوم مسلسل التجاوز على الدستور الكويتي بطلب قام به مكتب المجلس متجاوزاً اختصاصاته المبيحة وفق اللائحة الداخلية بتقديم طلب نيابي إلى النيابة العامة، وأضاف السويط أن الطلب المقدم للنيابة مجهول من الناحية القانونية، ولذلك يجب أن يتم تصحيح ذلك المسار، موضحاً أن هذا السلوك تجاوز على نص المادة 50 من الدستور، فكل سلطة لها اختصاصاتها وأعمالها، أما مسألة أن تستخدم النيابة لأغراض قد تكون هدفها حفظ هذا الطلب فهذه مسألة غير مقبولة، لذلك سيحتمل مسؤولية مقبولة، لهذا الطلب من قدمه.

أم فعلا أحال طلبا برلمانيا يفترض ان يناقش بقاعة عبدالله السالم لكي تحقق فيه النيابة والسلطة القضائية، وفي طلب لم يكن فيه تفريغ فيديو ولم يضم شهادة موظفين ولا ضباط ولا شهادة نواب وقال: ان يتم تقديم هذا الطلب بشكل معيب فيه إهانة للسلطتين، إهانة للسلطة التشريعية بحق طلبات النواب التي لم يتم الإقتناع بها في الجلسة وأسقطت، وقد صعقنا بما قدم للنيابة العامة فننظر إلى الطلب ولا نفهم هل هو شكوى أم بلاغ، بدوره، قال النائب ناصر السويط، الكل يعلم ما قام به رئيسا السلطتين اللذان تسببا في تفريغ الدستور، وعدم تمكين النواب من القيام بدورهم، بعد الطلب الشهير



ناصر السويط



عبدالكريم الكندري

باستدعاء رئيس مجلس الأمة رسمياً للوقوف على هذا الطلب لسؤاله هل هو مقدم الطلب لكونه هو الشاكي أم لواقعة هو شاهدها

كل مفاهيم العمل البرلماني والدستوري والحصانة وحرية النائب فيما يديه من آراء، وطالب الكندري النائب العام

ويناقش وفقا لحقوق النواب، إلا أنه تم تحويله إلى النيابة العامة لتقوم بهذا الدور، وهذه كارثة في تعد صارخ على مبدأ الفصل بين السلطات ببلاغ قدم إلى النيابة، بلا وقائع ولا أحداث، مجرد ومجهل وكأنه أعد للحفظ، فما حصل أمس يضاف إلى سلسلة الانتهاكات الدستورية، التي تحدث في عهد الرئيس، فيقدم طلب نيابي أسقط في مجلس الأمة، ولم يناقش لأن الرئيس يراه غير دستوري، وفي الوقت نفسه يضعه في ملف ويقدم إلى النيابة العامة لتحقيق به. وأكد أن هذه السابقة ستجربنا في المستقبل بأنه ممكن أن يتم تحويل سؤال برلماني أو طلب نيابي يناقش في المجلس إلى النيابة، لتحقيق فيه، وهو ضرب

عقب خروجهم من النيابة العامة أمس، قال النائب د. عبدالكريم الكندري: حضرت والنائبان د. عميد الوسمي وناصر السويط للنيابة في قضية غريبة، تم استدعاؤنا في طلب قدمه رئيس مجلس الأمة فيما يسمى «بلاغ جلسة الافتتاح»، وهو طلب لم يره أحد في الكويت، وحضرنا للنيابة طواعية لنعلم ما يحصل خلف الكواليس، وبالتحديد للاطلاع على هذا الطلب، وكيف وصل إلى النيابة العامة، وأضاف الكندري: اكتشفنا أمس انتهاكاً جديداً للدستور يتمثل في تحويل طلب نيابي يفترض أن يناقش بقاعة عبدالله السالم،

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٦-٢	٥	٤٧٤٧



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعين إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢١/٦/١٧ - قاعة ٥٢ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٣/١٨٤/٢٠٢٠ ببيع/٣

المرفوعة من: عثمان محمد عيد العنزي
ضمد: ورثة المرحوم/ حمد عيد عواد العنزي وهم:

- ١- خديجة قاسم النوفل
- ٢- محمد حمد عيد العنزي
- ٣- سحر حمد عيد العنزي
- ٤- مشاعل حمد عيد العنزي
- ٥- منى حمد عيد العنزي
- ٦- فداء حمد عيد العنزي
- ٧- شعاع حمد عيد العنزي
- ٨- سعاد حمد عيد العنزي
- ٩- ورثة المرحومة/ شيخه حمد عيد العنزي وهم
- جراح خير الله محمد على
- ١٠- ورثة المرحومة/ غريبة حمد عيد العنزي وهم:
- ١- عبد الرحمن خالد اشتيوي الخريشة
- ٢- عبد الله خالد اشتيوي الخريشة
- ٣- أسماء خالد اشتيوي الخريشة

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- عقار الوثيقة رقم ١٩٩٥/٧٨٩٣ والكانن في الصليبخات - قطعه ٢ - شارع ١٠ - منزل ٥١ - من المخطط م/٢٦٩٣٥ ومساحته ٢٣٠٠
- العقار موضوع النزاع عبارة عن منزل سكن خاص بطن وظهر يطل على شارع وسكه خلصية.
- العقار مكون من دورين أرضي وأول والكساء الخارجي حجر جيرى أما الدور الأول طابوق اسمنتي وسقف جينكو
- ملحوظة: يوجد مخالفات مباني زائدة من مواد خفيفة وكيربي.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي ١٦٠٠٠ د.ك. مائة وستون ألف دينار كويتي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمده عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من قبيل الشراء مع زيادة العشر مسحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقيم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعرض تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومساريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

- ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
- ٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
- ٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه ، إذا كان من ذمته ملكيته ساكنة في العقار بقى فيه كمنسأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المثل..

ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٦-٢	٥	١٧١١٣



وفيات

الوفيات

- عائشة عبدالعزيز الجدعان، أرملة/ فهد حمود الغنام، 75 عاماً، (شيعة)، تلفون: 99822299
- سعود سعود ناصر الوسمي، 69 عاماً، (شيعة)، تلفون: 50414000، 55222751
- مناور ضيف الله غازي العتيبي، 81 عاماً، (شيعة)، تلفون: 99022153
- فاطمة حسين علي محمد، زوجة/ فرج شافي الخشاب، 69 عاماً، (شيعة)، تلفون: 99856890، 66226603

«إننا لله وإنا إليه راجعون»